

المؤتمر العالمي الحادي عشر للوحدة الإسلامية

(86) - حجة الاستدلال بالعقل على إثبات الوحي: بإمكان العقل إثبات الوحي وضرورته وكونه خالياً عن شوب الخطأ والسهو، وأيضاً بإمكانه الاحتجاج به عليه بالأدلة العقلية القطعية، وهذا من جهة يكشف عن اعتضاد أحدهما بالآخر وعن عدم وجود التعارض بين الدليل العقلي القطعي والوحي القطعي من جهة أخرى، مما يجعلهما ذلك كالشيء الواحد، الأمر الذي يمنع من ترجيح أحدهما على الآخر، لأن في الترجيح كذلك انهدامهما معاً لاستنادهما معاً إلى أصل واحد، وهو امتناع اجتماع النقيضين، وحيث ان مرجع جميع الأدلة القطعية - سواء كان ذلك عبارة عن تعارض الوحي القطعي مع وحي قطعي آخر، أو أحدهما مع الدليل العقلي القطعي، أو هو مع دليل عقلي قطعي آخر - إلى أصل عدم التناقض يكون علاج ذلك التعارض أمراً مستحيلاً. ترجيح الوحي والعقل القطعيين على الوحي والعقل الظنيين لا ريب في تقدم الوحي القطعي على الوحي الظني، وكذا في تقدم وترجح الدليل العقلي القطعي على العقلي الظني، لكن هل يمكن تقديم الوحي الظني على العقل القطعي أو العكس؟ لما كان الدليل الظني مستنداً في إثباته في كثير من الموارد إلى الدليل القطعي لا يمكن أن يكون بذاته حجة ومعتبراً، وهذا بخلاف الدليل القطعي فهو بذاته حجة ولا يحتاج في إثبات حجته إلى مثبت آخر، وحينئذ يكون الدليل الظني واقعاً في طول الدليل القطعي لا في عرضه، وعليه: فلا يتحقق التعارض بينهما، وذلك لأن شرط التعارض بين دليلين كون أحدهما واقعاً في عرض الآخر، والمفروض في المقام عدم كون أحدهما واقعاً في عرض الآخر. ثم لا يخفى ان الدليل العقلي يقل الاستدلال به في غير النظرة الكونية والفلسفة